

Distr.: General  
18 September 2009  
Arabic  
Original: English



## مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل  
الدورة السادسة

جنيف، ٣٠ تشرين الثاني/نوفمبر - ١١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩

### تجميع للمعلومات أعدته المفوضية السامية لحقوق الإنسان، وفقاً للفقرة ١٥ (ب) من مرفق قرار مجلس حقوق الإنسان ١/٥

#### جمهورية الكونغو الديمقراطية

هذا التقرير هو تجميع للمعلومات الواردة في تقارير هيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، بما في ذلك الملاحظات والتعليقات المقدمة من الدولة المعنية، وفي غير ذلك من وثائق الأمم المتحدة الرسمية ذات الصلة. ولا يتضمن التقرير أية آراء أو وجهات نظر أو اقتراحات من جانب المفوضية السامية لحقوق الإنسان، عدا تلك الواردة في التقارير العلنية الصادرة عن المفوضية. وهو يتبع هيكل المبادئ التوجيهية العامة الذي اعتمده مجلس حقوق الإنسان. وذكرت بصورة منهجية في حواشي نهاية النص مراجع المعلومات الواردة في التقرير. وقد أعد التقرير مع مراعاة أن وتيرة الاستعراض في الدورة الأولى هي أربع سنوات. وفي حال عدم وجود معلومات حديثة، أُخذت في الاعتبار آخر التقارير والوثائق المتاحة إن كانت لا تزال صالحة. ولما كان هذا التقرير لا يجمع سوى المعلومات الواردة في وثائق الأمم المتحدة الرسمية، فإن عدم وجود معلومات بشأن مسائل محددة أو التركيز عليها قد يُعزى إلى عدم التصديق على معاهدة ما و/أو إلى المستوى المنخفض للتفاعل أو التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان.

## أولاً - المعلومات الأساسية والإطار

ألف - نطاق الالتزامات الدولية<sup>(١)</sup>

المعاهدات العالمية الأساسية لحقوق الإنسان <sup>(٢)</sup> أو الخلافة	تاريخ التصديق أو الانضمام أو الخلافة	الإعلانات/التحفظات المعاهدات	الاعتراف بالاختصاصات المحددة لهيئات شكاوى الأفراد (المادة ١٤): لا
الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري	٢١ نيسان/أبريل ١٩٧٦	لا توجد	لا
العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦	لا توجد	-
العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية	١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦	لا توجد	شكاوى متبادلة بين الدول (المادة ٤١): لا
البروتوكول الاختياري الأول للعهد الدولي الخاص للحقوق المدنية والسياسية	١ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٦	لا توجد	-
اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة	١٧ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٦	لا توجد	-
اتفاقية مناهضة التعذيب	١٨ آذار/مارس ١٩٩٦	لا توجد	شكاوى متبادلة بين الدول (المادة ٢١): لا شكاوى الأفراد (المادة ٢٢): لا إجراءات التحقيق (المادة ٢٠): نعم
اتفاقية حقوق الطفل	٢٧ أيلول/سبتمبر ١٩٩٠	لا توجد	-
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإشراك الأفراد في النزاعات المسلحة	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١	-	-
البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق ببيع الأطفال وبغاء الأطفال واستغلال الأطفال في المواد الإباحية	١١ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠١	لا توجد	-
المعاهدات الأساسية التي ليست جمهورية الكونغو الديمقراطية طرفاً فيها: البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية <sup>(٣)</sup> ، والبروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، والاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، والاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري			
صكوك دولية رئيسية أخرى ذات صلة	التصديق أو الانضمام أو الخلافة		
اتفاقية منع جريمة الإبادة الجماعية والمعاقبة عليها	نعم		
نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية	نعم		
بروتوكول باليرمو <sup>(٤)</sup>	نعم		
اللاجئون وعلدوم الجنسية <sup>(٥)</sup>	نعم، باستثناء اتفاقيتي ١٩٥٤ و١٩٦١		
اتفاقيات جنيف المؤرخة في ١٢ آب/أغسطس ١٩٤٩ والبروتوكولات الإضافية الملحق بها <sup>(٦)</sup>	نعم، باستثناء البروتوكول الإضافي الثالث		
الاتفاقيات الأساسية لمنظمة العمل الدولية <sup>(٧)</sup>	نعم		
اتفاقية اليونسكو (منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة) لمكافحة التمييز في مجال التعليم	لا		

١- رحبت لجنة القضاء على التمييز العنصري بالتوقيع في عام ٢٠٠٦ على ميثاق الأمن والاستقرار والتنمية في منطقة البحيرات الكبرى<sup>(٨)</sup>. وفي عام ٢٠٠٨، أشاد الأمين العام بجمهورية الكونغو الديمقراطية لتنفيذها هذا الميثاق<sup>(٩)</sup>.

## باء - الإطار الدستوري والتشريعي

٢- أشار الخبير المستقل المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية الكونغو الديمقراطية إلى الإعلان عن دستور جديد في عام ٢٠٠٦<sup>(١٠)</sup>، الأمر الذي رحبت به هيئات المعاهدات الثلاث<sup>(١١)</sup>.

## جيم - الإطار المؤسسي لحقوق الإنسان وهيكلها<sup>(١٢)</sup>

٣- حتى ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٩، لم يكن لدى جمهورية الكونغو الديمقراطية مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان معتمدة من لجنة التنسيق الدولية للمؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان. وقد أوصت هيئات المعاهدات<sup>(١٣)</sup> والإجراءات الخاصة<sup>(١٤)</sup> ومفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان<sup>(١٥)</sup> بإنشاء مؤسسة كهذه.

## ثانياً - تعزيز وحماية حقوق الإنسان على أرض الواقع

### ألف - التعاون مع آليات حقوق الإنسان

٤- منذ عام ١٩٩٣، كان البلد موضوع قرارات شتى اتخذتها لجنة حقوق الإنسان أو مجلس حقوق الإنسان في إطار بنود متنوعة على جدول الأعمال<sup>(١٦)</sup>. وفي عام ٢٠٠٨، قرر المجلس عدم تجديد ولاية الخبير المستقل<sup>(١٧)</sup>.

٥- وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٨، دعا المجلس في دورته الاستثنائية الثامنة فيما يتعلق بحالة حقوق الإنسان في شرق جمهورية الكونغو الديمقراطية سبعة إجراءات خاصة مواضيعية والمفوضية السامية إلى بحث حالة حقوق الإنسان في الشرق<sup>(١٨)</sup>.

### ١- التعاون مع هيئات المعاهدات

هيئة المعاهدة <sup>(١٩)</sup>	آخر تقرير تم تقديمه والنظر فيه	آخر ملاحظات ختامية	رد المتابعة	حالة الإبلاغ
لجنة القضاء على التمييز العنصري	آب/أغسطس ٢٠٠٦	آب/أغسطس ٢٠٠٧	تأخر تقديمه منذ آب/أغسطس ٢٠٠٨ إلى الثامن عشر في ٢٠١١	يحل موعد التقارير السادس عشر
اللجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية	١٩٨٧	شباط/فبراير ١٩٨٨	-	يحل موعد التقارير الثاني إلى الخامس في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٩ للنظر فيها
اللجنة المعنية بحقوق الإنسان	آذار/مارس ٢٠٠٥	آذار/مارس ٢٠٠٦	يدرج في التقرير الرابع نيسان/أبريل ٢٠٠٩	تأخر تقديم التقرير الرابع منذ

هيئة المعاهدة <sup>(١٩)</sup>	آخر تقرير تم تقديمه والنظر فيه	آخر ملاحظات ختامية	رد المتابعة	حالة الإبلاغ
اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة	آب/أغسطس ٢٠٠٤	آب/أغسطس ٢٠٠٦	-	يحل موعد التقريرين السادس والسابع في ٢٠١١
لجنة مناهضة التعذيب	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥	تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥	حل مواعده منذ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦	تأخر تقديم التقارير الثاني إلى الرابع منذ نيسان/أبريل ٢٠٠٩
لجنة حقوق الطفل	تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧	كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩	-	يحل موعد التقارير الثالث إلى الخامس في ٢٠١٢
لجنة حقوق الطفل - البروتوكول الاختياري المتعلق بإشراك الأطفال في النزاعات المسلحة	-	-	-	تأخر تقديم التقرير الأولي في ٢٠٠٤، ليقدّم في ٢٠٠٩
-	-	-	-	تأخر تقديم التقرير الأولي منذ عام ٢٠٠٤

٦- وفي عام ٢٠٠٦، طلبت لجنة القضاء على التمييز العنصري، في خطاب إنذار مبكر، معلومات عن حقوق الشعوب الأصلية في أراضيها ومواردها وأقاليمها المجتمعية<sup>(٢٠)</sup>. ونوقشت هذه المسألة أثناء النظر في تقرير الدولة في عام ٢٠٠٧<sup>(٢١)</sup>.

## ٢- التعاون مع الإجراءات الخاصة

وجهت دعوة دائمة	لا
آخر التقارير المتعلقة بالزيارات أو البعثات	المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان (أيار/مايو - حزيران/يونيه ٢٠٠٩) <sup>(٢٢)</sup> الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح (نيسان/أبريل ٢٠٠٩) ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً (شباط/فبراير ٢٠٠٨) <sup>(٢٣)</sup> ، وباسم سبعة إجراءات خاصة (كانون الثاني/يناير ٢٠٠٩) <sup>(٢٤)</sup>
زيارات ووفق عليها من حيث المبدأ	المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة، وأسبابه وعواقبه (تموز/يوليه ٢٠٠٧) <sup>(٢٥)</sup> المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين (نيسان/أبريل ٢٠٠٧) <sup>(٢٦)</sup>
زيارات طلب القيام بها ولم يوافق عليها بعد	الخبير المستقل (تشرين الثاني/نوفمبر - كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧؛ آب/أغسطس ٢٠٠٥؛ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٤؛ آب/أغسطس - أيلول/سبتمبر ٢٠٠٤)
التيسير/التعاون أثناء البعثات	المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً المقرر الخاص المعني بالحق في الغذاء، طلبت في عام ٢٠٠٦
متابعة الزيارات	أبدت الإجراءات الخاصة السبعة تقديرها لانفتاح الحكومة على مواصلة إجراء حوار مع الإجراءات الخاصة <sup>(٢٧)</sup>
الردود على رسائل الإدعاءات والنداءات العاجلة	في خلال الفترة قيد الاستعراض، أرسلت ٧٥ رسالة تتعلق، من جملة أمور، بجماعات محددة و ١١ امرأة. وردت الحكومة على خمس رسائل (٦ في المائة).
الردود على الاستبيانات المتعلقة بمسائل مواضيعية <sup>(٢٨)</sup>	لم ترد الحكومة على أي من الاستبيانات الـ ١٥ التي أرسلها المكلفون بولايات الإجراءات الخاصة <sup>(٢٩)</sup> في حدود المهل الزمنية

## ٣- التعاون مع المفوضية السامية لحقوق الإنسان

٧- تم إنشاء مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في البلد في عام ١٩٩٦<sup>(٣٠)</sup> وأدمج مع شعبة حقوق الإنسان ببعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في

عام ٢٠٠٦<sup>(٣١)</sup>. وهو يعرف الآن باسم مكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان<sup>(٣٢)</sup>. وقام هذا المكتب برصد وتوثيق انتهاكات حقوق الإنسان<sup>(٣٣)</sup>، ووفر أنشطة التدريب لمكافحة الإفلات من العقاب<sup>(٣٤)</sup>، وساهم في تعزيز قدرة بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية على حماية المدنيين<sup>(٣٥)</sup>، وأنشأ شبكة لحماية الضحايا والشهود<sup>(٣٦)</sup>.

٨- وقادت المفوضية السامية لحقوق الإنسان عملية المسح المتصلة بأخطر انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي في البلد من عام ١٩٩٣ إلى عام ٢٠٠٣<sup>(٣٧)</sup>.

## باء - تنفيذ الالتزامات الدولية لحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الإنساني الدولي المنطبق

### ١- المساواة وعدم التمييز

٩- أوصت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة في عام ٢٠٠٦ ولجنة القضاء على التمييز العنصري في عام ٢٠٠٧ باعتماد تعريف للتمييز في القانون المحلي يتفق والاتفاقات المعنية التي قامت برصدها<sup>(٣٨)</sup>.

١٠- ووفقاً للتقرير المشترك الصادر عام ٢٠٠٩ عن الإجراءات الخاصة المواضيع السبعة، فإن عدم المساواة بين الجنسين واضطهاد المرأة يتجذران بعمق في المجتمع، وما زالت تجزئهما قوانين تمييزية. ويعد الإكراه الجنسي للنساء والفتيات ظاهرة قديمة وجدت قبل النزاع. وتعرب الإجراءات الخاصة عن الأسف للميل إلى اعتبار العنف الجنسي ظاهرة تقتصر على صلتها بالحرب دون اعتبار، إن وُجد، لعدم المساواة بشكل خطير بين الرجال والنساء<sup>(٣٩)</sup>.

١١- وفي عام ٢٠٠٧، دعت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة إلى إجراء عملية شاملة لمراجعة القوانين وأوصت بإصلاح قانون الأسرة على سبيل الأولوية، مثلما فعلت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦<sup>(٤٠)</sup>. ومما شجع الإجراءات الخاصة السبعة وضع قانون يهدف إلى إصلاح القانون السابق<sup>(٤١)</sup>.

١٢- ودعت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة الدولة إلى التركيز على حقوق الإنسان للمرأة في كل برامج التعاون الإنمائي مع المنظمات الدولية والمآخين الثنائيين<sup>(٤٢)</sup>. وأعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن القلق إزاء التهميش والتمييز ضد "الأقزام" (بامبوت، باتوا، وباكوا) في التمتع بحقوقهم في مجالات التعليم والصحة والعمل<sup>(٤٣)</sup>.

١٤- وأبدت لجنة القضاء على التمييز العنصري قلقها إذ يشكل احتياز الجنسية الكونغولية صعوبة خاصة للروانديين<sup>(٤٤)</sup>. وأضافت الإجراءات الخاصة السبعة أن هذه القضية كثيراً ما كانت تكمن في أسباب الانقسامات العرقية في الشرق<sup>(٤٥)</sup>.

## ٢- حق الفرد في الحياة والحرية والأمن

١٥- مثلما أشارت الإجراءات الخاصة، أفادت التقديرات بأنه منذ عام ١٩٩٤ مقتل ٤ ملايين شخص إضافة إلى تشريد الناس على نطاق غير مسبوق نتيجة للحرب<sup>(٤٦)</sup>. وقد أشار الخبير المستقل في تقاريره من عام ٢٠٠٥ إلى عام ٢٠٠٨ إلى الحالة المقلقة لحقوق الإنسان في أنحاء الإقليم، وخاصة في الشرق (إيتوري، وشمال وجنوب كيفو) وفي شمال كاتانغا، حيث يرتكب المليشيات والجماعات المسلحة، الوطنية والأجنبية، فضلاً عن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية انتهاكات ضخمة لحقوق الإنسان<sup>(٤٧)</sup>.

١٦- وأعرب المستشار الخاص للأمين العام المعني بمنع الإبادة الجماعية في عام ٢٠٠٩ عن قلقه العميق إزاء الحالة في شمال كيفو، بما في ذلك خطر وقوع عنف يؤدي إلى إبادة جماعية. وأقر بخطر استهداف الأفراد بسبب عرقهم الذي يعد أهم وأول أسباب النزاع. وأشار إلى الإبادة الجماعية التي تعرض لها الروانديون عام ١٩٩٤ والتهامات والانتهاكات المضادة من جانب جماعات شتى بأن الإبادة الجماعية ما زالت تجري في شرق الكونغو، وهو الأمر الذي كررته أطراف محلية مؤثرة في تبادل عنيف للتهامات زاد جذرياً من التوترات بين المجتمعات العرقية<sup>(٤٨)</sup>. وأشارت الإجراءات الخاصة السبعة إلى الاستغلال السياسي للانقسامات العرقية في البلد<sup>(٤٩)</sup>.

١٧- وأشارت المفوضة السامية إلى الانتهاكات الواسعة النطاق لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت منذ استئناف الأعمال العدائية في عام ٢٠٠٨ من جانب القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية وجماعات مسلحة مثل المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب، وائتلاف المقاومة الوطنية الكونغولية، وجماعة ماي - ماي والجبهة الديمقراطية لتحرير رواندا في شمال كيفو<sup>(٥٠)</sup>. كما أشارت إلى التجاوزات الضخمة التي ارتكبتها جيش الرب للمقاومة في المقاطعة الشرقية<sup>(٥١)</sup>. ومثلما لاحظ الأمين العام، فقد شملت الانتهاكات أعمال القتل والتعذيب والخطف على نطاق ضخم والتجنيد الإجباري للأطفال، والتشريد القسري، وتدمير مخيمات المشردين داخلياً والعمل القسري والعنف الجنسي<sup>(٥٢)</sup>.

١٨- وأشار الأمين العام إلى الدمج المتسارع لقوات المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب والجماعات المسلحة الكونغولية الأخرى في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية عقب اتفاق السلام المبرم في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٩. وأعلنت تسع جماعات مسلحة، منها المؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب وائتلاف المقاومة الوطنية الكونغولية وماي - ماي أن عناصرها إما أنها أدمجت في الجيش الوطني أو تم تسريحها. وأدت الطريقة غير المنظمة التي حدث بها الدمج، بما يشمل الافتقار إلى عملية فحص وتدقيق، إلى تأخيرات وصعوبات خطيرة. وتصادف حدوث عملية الدمج وشن العمليات ضد الجبهة الديمقراطية لتحرير رواندا مع حدوث زيادة ملحوظة في الانتهاكات التي ارتكبتها القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في شمال وجنوب كيفو<sup>(٥٣)</sup>.

١٩- ووفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان د إ-٨/١<sup>(٥٤)</sup>، وللإجراءات الخاصة<sup>(٥٥)</sup> ولبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية والأمين العام<sup>(٥٦)</sup>، فإن الأسباب الجذرية للتزاع تشمل السيطرة على الموارد الطبيعية<sup>(٥٧)</sup>. ولاحظ فريق من الخبراء تورط القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والجماعات المسلحة في تجارة المعادن<sup>(٥٨)</sup>. وأوصت الإجراءات الخاصة بالتصدي الجاد للاستغلال غير المشروع للموارد الطبيعية<sup>(٥٩)</sup>.

٢٠- كما حدد المجلس إنشاء الميليشيات باعتباره سبباً جذرياً للتزاع<sup>(٦٠)</sup>. وأضافت الإجراءات الخاصة المواضيع السبعة أن الجماعات المسلحة غير المنتمية للدولة تحظى بدعم حكومي<sup>(٦١)</sup>. وأكدت، مثلما أكد المجلس<sup>(٦٢)</sup>، على المسؤولية الأساسية للحكومة في تعزيز حماية المدنيين والتحقيق مع مرتكبي الانتهاكات ومحاكمتهم<sup>(٦٣)</sup>. وأضافا بأن السلطات ملزمة بحماية السكان من العنف وتوفير فرص اللجوء إلى القضاء وتهيئة الظروف اللازمة لتأمين الاحتياجات الأساسية. وأكدوا أن الدولة تخلت كثيراً عن هذه المسؤوليات<sup>(٦٤)</sup>.

٢١- كما أكدت الإجراءات الخاصة المواضيع السبعة على الدور الهام للتزاعات المحلية على الأرض، وأوصت بإنشاء لجان مجتمعية بشأن الأراضي تبدأ عملها في شمال كيفو للتصدي لهذه المشكلة<sup>(٦٥)</sup>.

٢٢- وشكل العنف الجنسي المنتشر قلقاً كبيراً للأمين العام<sup>(٦٦)</sup>. كما تناول هذه المشكلة المفوضة السامية<sup>(٦٧)</sup> والإجراءات الخاصة<sup>(٦٨)</sup> وهيئات المعاهدات<sup>(٦٩)</sup>. وفي الفترة بين تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨ وآذار/مارس ٢٠٠٩، وكما أشار الأمين العام، تم الإبلاغ عن وقوع ١١٠٠ حادث اغتصاب شهرياً، وهي حوادث تستهدف الأطفال بصفة خاصة. وكان أعضاء الجماعات المسلحة والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية والشرطة الوطنية الكونغولية مسؤولين عن ٨١ في المائة من الحوادث المبلغ عنها في مناطق التزاع وعن ٢٤ في المائة في المناطق خارج التزاع. وقد وقعت غالبية الحوادث في شمال وجنوب كيفو<sup>(٧٠)</sup>. وفي عام ٢٠٠٨، أشار الأمين العام إلى الزيادة المقلقة في عدد أفراد الشرطة مقترفي الحوادث، وخاصة ضد النساء في الحجز<sup>(٧١)</sup>. ولاحظت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة أن المدنيين يزداد عددهم بين مرتكبي حوادث الاغتصاب<sup>(٧٢)</sup>. كما أبرز الخبر المستقل حدوث عنف جنسي في المدارس والجامعات<sup>(٧٣)</sup>. وقدمت آليات الأمم المتحدة توصيات بشأن هذه المسألة<sup>(٧٤)</sup>. وفي عام ٢٠٠٩، ذكر الأمين العام أن هناك استراتيجية شاملة لمكافحة العنف الجنسي أيدها الحكومة<sup>(٧٥)</sup>.

٢٣- وأعربت لجنة حقوق الطفل كما أعرب فريق مجلس الأمن العامل المعني بالأطفال والتزاع المسلح عن القلق الخاص إزاء العدد الضخم من الجنود الأطفال<sup>(٧٦)</sup>. وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٨، ذكر الأمين العام أنه تم الإفراج عن ٣١٠٠٠ طفل منذ عام ٢٠٠٤، وإن أبدى قلقه العميق إزاء إعادة تجنيد الأطفال، الأمر الذي يعزى في جزء منه إلى عدم كفاية الدعم المقدم لإعادة الإدماج إلى العمليات السابقة لتزاع السلاح والتسريح وإعادة

الدمج<sup>(٧٧)</sup>. وأدى نشوب الأعمال العدائية من جديد إلى ارتفاع معدلات تجنيد الأطفال<sup>(٧٨)</sup>. وفي آذار/مارس ٢٠٠٩، أشارت الإجراءات الخاصة السبعة إلى التضخم الأخير لتجنيد الأطفال من قبل الجماعات المسلحة غير المنتمية للدولة. كما أن الأطفال ما زالوا موجودين في صفوف القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية رغم الأوامر التي تشير إلى عكس ذلك<sup>(٧٩)</sup>. وأيدت لجنة حقوق الطفل انزعاجها لمحاكمة الأطفال أمام محاكم عسكرية عن جرائم يدعى ارتكابهم لها أثناء تجنيدهم<sup>(٨٠)</sup>. وأوصت الإجراءات الخاصة بأن تعد جميع الأطراف في النزاع، في إطار قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) خطط عمل لتحديد هوية جميع الجنود الأطفال وتسريحهم وضمان إعادة دمجهم، ومنع المزيد من تجنيد الأطفال والتصدي لكافة الانتهاكات الجسيمة الأخرى المرتكبة ضدهم<sup>(٨١)</sup>. وفي نيسان/أبريل ٢٠٠٩، أكد الممثل الخاص للأمين العام المعني بالأطفال والنزاع المسلح أن إعادة إدماج الأطفال ما زال يشكل أولوية فائقة<sup>(٨٢)</sup>.

٢٤- وفي سياق أوسع، ذكر الأمين العام والإجراءات الخاصة أن أفراد أجهزة الاستخبارات، المدنية والعسكرية معاً، وأجهزة الأمن متورطون في انتهاكات حقوق الإنسان<sup>(٨٣)</sup>. وأكدت المفوضة السامية أن القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية ما زالت تعتقل الناس دون أن تكون لديها السلطة القانونية للقيام بذلك، وأن الشرطة الوطنية الكونغولية تحتجز الأشخاص بسبب مسائل مدنية مثل عدم سداد الديون والمنازعات على الممتلكات<sup>(٨٤)</sup>. ومن دواعي القلق حدوث تعذيب وإساءة معاملة في مرافق الحجز التابعة لوكالة الاستخبارات الوطنية والحرس الجمهوري، لكونها بعيدة عن أعين المراقبين الخارجيين بما في ذلك السلطات القضائية ومكتب الأمم المتحدة المشترك لحقوق الإنسان<sup>(٨٥)</sup>. وفي عام ٢٠٠٦، أعربت لجنة مناهضة التعذيب أيضاً عن القلق لوجود أماكن حجز سرية، وأوصت بإخضاع جميع أماكن الحجز للإشراف القضائي<sup>(٨٦)</sup>. كما أوصت، مع لجنة حقوق الطفل، بأن تقوم الدولة بتعديل تشريعها الجنائي واعتماد تعريف للتعذيب يتفق واتفاقيات مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>(٨٧)</sup>. وأوصت الإجراءات الخاصة السبعة بإجراء إصلاح شامل لأجهزة الشرطة والاستخبارات، وخاصة للقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(٨٨)</sup>. وفي عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٦، اعتمدت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان آراء بشأن حالتين فرديتين اكتشفت فيهما، من جملة أمور، حدوث انتهاكات للحق في الحياة، والتحرر من التعذيب، والحق في الحرية والأمن، والاعتقال والحجز تعسفاً<sup>(٨٩)</sup>.

٢٥- وفي عام ٢٠٠٦، شجعت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان الدولة على إلغاء عقوبة الإعدام والانضمام إلى البروتوكول الاختياري الثاني للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية<sup>(٩٠)</sup>.

٢٦- وفي عام ٢٠٠٩، أعربت لجنة حقوق الطفل عن القلق إزاء ازدياد العنف المرتكب ضد الأطفال المتهمين بممارسة السحر<sup>(٩١)</sup>، وكررت توصية الخبير المستقل بأن تعمل الحكومة

على معاقبة هذا السلوك<sup>(٩٢)</sup>. كما أوصت بأن تحظر الدولة صراحةً العقوبة الجسدية في كافة الظروف<sup>(٩٣)</sup>، وأن تعتمد إطاراً قانونياً يضع تعريفاً واضحاً لجريمة الاتجار لأغراض الاستغلال الجنسي والاستغلال الاقتصادي أو لأغراض أخرى<sup>(٩٤)</sup>. وأبدت اللجنة قلقها البالغ إزاء التقارير التي تفيد بأن أفراد الجيش والشرطة يعرضون أطفال الشوارع بشكل منهجي للمضايقات أو التهديدات أو الضرب أو الاعتقال<sup>(٩٥)</sup>.

### ٣- إقامة العدل، بما يشمل الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

٢٧- وجد المقرر الخاص المعني باستقلال القضاة والمحامين أن النظام القضائي في حالة يرثى لها ويفتقر إلى الموارد اللازمة. فالسلطة القضائية لا تستطيع العمل بشكل مستقل، إذ تخضع للتدخل السياسي والفساد، الأمر الذي يعزى جزئياً إلى نقص الرواتب الكافية وعدم وجود مجلس أعلى مستقل للقضاء<sup>(٩٦)</sup>. وكرر الكثير من هذه الشواغل الأمين العام<sup>(٩٧)</sup> والمفوضة السامية<sup>(٩٨)</sup> والإجراءات الخاصة<sup>(٩٩)</sup>. وأشار الأمين العام إلى التعديل الواسع الذي أجراه رئيس الجمهورية على الجهاز القضائي، دون تشاور، أدى إلى إضراب القضاة في شباط/فبراير ٢٠٠٨<sup>(١٠٠)</sup>. وصدرت بعض التوصيات عن الإجراءات الخاصة<sup>(١٠١)</sup>. والمفوضة السامية<sup>(١٠٢)</sup> لتعزيز استقلال القضاء وتزويده بالموارد اللازمة. كما تمت التوصية بتوسيع نظام قضاء الدولة في الأقاليم الريفية<sup>(١٠٣)</sup>.

٢٨- وفي عام ٢٠٠٩، ذكر الأمين العام أنه بالرغم من حدوث بعض حالات الملاحقة لموظفين منخفضي الرتبة مسؤولين عن انتهاكات حقوق الإنسان، إلا أن الإفلات من العقاب على المستويات الأعلى في الشرطة والجيش ما زال يشكل تحدياً رئيسياً<sup>(١٠٤)</sup>. وفي حين أشار الخبير المستقل إلى حدوث بعض التقدم، إلا أنه أشار إلى انتشار الإفلات من العقاب في البلد، مورداً شمال كيفو كمثال صارخ على ذلك<sup>(١٠٥)</sup>. كما عالج قضية الإفلات من العقاب من الهيئات المعاهدات<sup>(١٠٦)</sup> والإجراءات الخاصة<sup>(١٠٧)</sup> والمفوضة السامية<sup>(١٠٨)</sup>.

٢٩- ولاحظت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة أن الإفلات من العقاب على جريمة الاغتصاب ما زال يحدث على نطاق واسع وخاصة بين قوات أمن الدولة<sup>(١٠٩)</sup>. ووفقاً للإجراءات الخاصة السبعة، اعتمدت الحكومة خريطة طريق ضد الإفلات من العقاب على العنف الجنسي، وفي تموز/يوليه ٢٠٠٦، أدخلت القوانين الخاصة بالعنف الجنسي تحسينات رئيسية على قانون العقوبات وقانون الإجراءات العقابية، الأمر الذي لم يحدث تغييرات حقيقية بعد على أرض الواقع<sup>(١١٠)</sup>. وأكد الخبير المستقل أنه انتهاكاً لهذه القوانين، كانت تسويات كثيرة فيما يتصل بالعنف الجنسي تتم خارج المحاكم على يد الزعماء التقليديين أو الموظفين الإداريين المحليين<sup>(١١١)</sup>، ويصاحب ذلك تهريب الضحية ومعاقبتها<sup>(١١٢)</sup>. ولاحظ أنه في الفترة بين عامي ٢٠٠٥ و٢٠٠٧ في جنوب كيفو، أدى أقل من ١ في المائة من حوادث الاغتصاب إلى تقديم شكاوى لدى السلطات القضائية المحلية<sup>(١١٣)</sup>. إلا أن الأمين العام أشار في عام ٢٠٠٩ إلى حدوث بعض التقدم<sup>(١١٤)</sup>. ووفقاً للإجراءات الخاصة، صدر

حكم على الدولة بدفع تعويض لعدد من النساء اللاتي اغتصبهن وكلاء للدولة؛ لكن أيًا منهن لم تحصل على تعويض فعلي<sup>(١١٥)</sup>.

٣٠- وكما أشار الخبير المستقل، فقد صدر في عام ٢٠٠٥ قانون للعفو عن "جميع الكونغوليين" على ارتكاب "أعمال حربية وجرائم سياسية وجرائم رأي" في الفترة بين آب/أغسطس ١٩٩٦ وحزيران/يونيه ٢٠٠٣<sup>(١١٦)</sup>. وأشار الأمين العام إلى إصدار قانون عفو في أيار/مايو ٢٠٠٩ عن الأعمال الحربية والجرائم المرتكبة بعد حزيران/يونيه ٢٠٠٣ في شمال وجنوب كيفو. وهذا القانون لا يشمل الإبادة الجماعية أو جرائم الحرب أو الجرائم المرتكبة ضد الإنسانية<sup>(١١٧)</sup>.

٣١- ووفقاً للإجراءات الخاصة المواضيع السبعة، ينبغي أن تشكل مكافحة الإفلات من العقاب الأولوية الأولى<sup>(١١٨)</sup>. كما أوصت الحكومة بتسريح من تحدد هويتهم من مرتكبي الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان من صفوفها، وكررت دعوة مجلس الأمن إلى إنشاء آلية فرز يتم بموجبها محاسبة كل ضابط على سجله السابق لحقوق الإنسان، بمن فيهم من يشغلون مناصب رسمية رئيسية<sup>(١١٩)</sup>. وأوصت المفوضة السامية بأن تتخذ الحكومة كافة التدابير اللازمة لتنفيذ أوامر الاعتقال الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية ومكافحة الإفلات من العقاب داخلياً، من خلال أمور منها اعتماد تشريع ينفذ نظام روما الأساسي، وملاحقة الأفراد الذين يدعى ارتكابهم جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية بغض النظر عن رتبتهم العالية<sup>(١٢٠)</sup>. وفيما يتعلق بالانتهاكات الضخمة التي وقعت بين عامي ١٩٩٣ و٢٠٠٣ تحديداً، اقترحت الإجراءات الخاصة بإنشاء هيئات قضائية مشتركة تضم قضاة وطنيين ودوليين يمارسون العمل في المحاكم الوطنية كأداة عدالة انتقالية مناسبة يمكن ربطها بمبادرات تسعى إلى إظهار الحقيقة<sup>(١٢١)</sup>. وأشار الأمين العام إلى الأولوية التي ينبغي منحها لمساعدة السلطات في استحداث وتنفيذ استراتيجية عدالة انتقالية تستند إلى توصيات عملية المسح التي قادتها المفوضية السامية لحقوق الإنسان والتي من المقرر أن تنتهي في حزيران/يونيه ٢٠٠٩<sup>(١٢٢)</sup>.

٣٢- وفي عام ٢٠٠٩، أوصت لجنة حقوق الطفل بضمان الإسراع بإنشاء نظام لمحاكم الأحداث الذي يتوخاه قانون حماية الطفل<sup>(١٢٣)</sup>.

٣٣- وأوصت لجنة مناهضة التعذيب بضمان أن تحاكم المحاكم العسكرية العسكريين فقط لارتكابهم مخالفات عسكرية<sup>(١٢٤)</sup>. وقدمت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان<sup>(١٢٥)</sup> مثلما قدم الخبير المستقل<sup>(١٢٦)</sup> توصيات مماثلة.

٣٤- ولاحظت الإجراءات الخاصة الأوضاع المزرية للاحتجاز<sup>(١٢٧)</sup> ووصفت إصلاح السجون باعتباره يشكل ضرورة مطلقة<sup>(١٢٨)</sup>. وأشار الأمين العام إلى اكتظاظ النزلاء بنسبة ٦٠٠ في المائة عن السعة المقررة، ونقص الغذاء والرعاية الصحية، وإلى قوانين ونظم السجون البالية، والقصور الحاد في البنية الأساسية وفي العمليات والتدريب<sup>(١٢٩)</sup>. وقدردت المفوضة السامية في تقريرها أن أكثر من ٨٠ في المائة من النزلاء هم في الحبس

الاحتياطي<sup>(١٣٠)</sup>، وأن ٦٥ سجيناً توفوا بين آذار/مارس ٢٠٠٨ وآذار/مارس ٢٠٠٩<sup>(١٣١)</sup>. واعتبرت أن الحبس في سجن كونغولي كثيراً ما يشكل بذاته معاملة قاسية أو لا إنسانية أو مهينة<sup>(١٣٢)</sup>، وأوصت بتخصيص موارد كافية لنظام السجون<sup>(١٣٣)</sup>. وفي عام ٢٠٠٦، أعربت لجنة مناهضة التعذيب أيضاً عن القلق لإساءة معاملة السجناء، مشيرة إلى استخدام العقوبة البدنية والحبس الانفرادي والحرمان من الغذاء كإجراءات تأديبية، وإلى وجود قصر ونساء لا يتم في الغالب عزلهم عن الكبار والرجال<sup>(١٣٤)</sup>.

#### ٤- حرية التعبير وتكوين الجمعيات والتجمع السلمي، والحق في المشاركة في الحياة العامة والسياسية

٣٥- لاحظت المفوضة السامية أنه بعد مرور عامين على انتخابات عام ٢٠٠٦ انتشر مناخ من التهيب أدى إلى تعطيل خطير لأي شكل من أشكال الحوار النقدي أو التسامح السياسي أو التعبير الحر<sup>(١٣٥)</sup>. وأشارت إلى المصادمات في مقاطعة الكونغو السفلى (باكونغو) في شباط/فبراير - آذار/مارس ٢٠٠٨ بين الشرطة الوطنية الكونغولية والحركة السياسية الدينية المحلية "بوندو ديا كونغو" كأمثلة صارخة على هذا القمع<sup>(١٣٦)</sup>. وخلص تحقيق أجرته بعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية في هذه الأحداث إلى أن وفاة أكثر من ١٠٠ شخص جاء معظمها نتيجة استخدام مفرط أو لا مبرر له للقوة ونتيجة في بعض الحالات لعمليات إعدام تعسفي من قبل الشرطة الوطنية الكونغولية، رغم أن بعض المدنيين فقدوا أرواحهم بسبب العنف من جانب أنصار حركة بوندو ديا كونغو. وفي رفضها لهذه الاستنتاجات، ذكرت الحكومة أنها ستشرع في إجراء تحقيقها الخاص بذلك<sup>(١٣٧)</sup>.

٣٦- وأكدت المفوضة السامية أن جماعات سياسية أخرى مثل حركة تحرير الكونغو لنائب الرئيس السابق ييمبا كانت أهدافاً للتهديدات والاعتقالات التعسفية والحجز الانفرادي والتعذيب وسائر أشكال التهيب والقمع<sup>(١٣٨)</sup>. وأشار الأمين العام وبعثة الأمم المتحدة لجمهورية الكونغو الديمقراطية إلى أحداث آذار/مارس ٢٠٠٧ في كينشاسا حين هاجمت قوات الأمن مفرزة الأمن التابعة لييمبا وقتل نحو ٣٠٠ شخص<sup>(١٣٩)</sup>. وأشارت المفوضة السامية إلى الإبلاغ في عام ٢٠٠٨ عن عشرات الحالات الجديدة من الحجز التعسفي لأشخاص ينتمون إلى حركة تحرير الكونغو<sup>(١٤٠)</sup>.

٣٧- كما أشارت المفوضة السامية في تقريرها الصادر في نيسان/أبريل ٢٠٠٩ إلى اعتقال العديد من الأشخاص بسبب عرقهم أو انتمائهم للمؤتمر الوطني للدفاع عن الشعب وتم احتجازهم في كينشاسا<sup>(١٤١)</sup>.

٣٨- وأشارت المفوضة السامية إلى أن لجنة حكومية بدأت في تموز/يوليه ٢٠٠٨ في عملية الإفراج عن أكثر من ٢٠٠ معتقل سياسي، وإن قدرت استمرار وجود ١٦٠ معتقلاً سياسياً في الحجز<sup>(١٤٢)</sup>. وأوصت باستيضاح الاتهامات الموجهة ضد أشخاص محتجزين قبل المحاكمة

وإفراج عن أولئك الذين احتُجزوا فقط بسبب آرائهم أو لمسائل مدنية وتوفير مراجعة قضائية عاجلة لجميع الآخرين<sup>(١٤٣)</sup>.

٣٩ - وكما شددت المفوضة السامية<sup>(١٤٤)</sup> وشدد الأمين العام<sup>(١٤٥)</sup> والخبير المستقل<sup>(١٤٦)</sup>، واجه نشطاء حقوق الإنسان والصحفيون أيضاً بشكل منهجي تهديدات بالقتل والتعذيب والمضايقة وإساءة المعاملة، والاعتقال والحجز التعسفيين وانتهاك حريتهم في التنقل والتعبير وتكوين الجمعيات<sup>(١٤٧)</sup>. وكان من الحالات الدالة قتل الصحفيين سيرجي ماهيشي وديداس ناموجيمبو من راديو أوكابي للأمم المتحدة<sup>(١٤٨)</sup>. وفي عام ٢٠٠٩، أكدت المقررة الخاصة المعنية بحالة المدافعين عن حقوق الإنسان أن الصحفيين كثيراً ما يمارسون الرقابة الذاتية خشية الأعمال الانتقامية ويُحرمون من فرص الحصول على المعلومات. وأشارت إلى أن السلطات والأطراف الفاعلة خارج الدولة تصف المدافعين عن حقوق الإنسان بأنهم "أعداء" أو "خصوم"؛ وأن المدافعين عن حقوق الإنسان يتعرضون للخطر بصفة خاصة عند مساندتهم ضحايا الانتهاكات الجسيمة ومعظمها يتعلق بالعنف الجنسي؛ وحين يكافحون الإفلات من العقاب؛ وفي مساندتهم عمل لجنة التنسيق الدولية؛ وشجبهم الاستغلال غير القانوني للموارد الطبيعية. وهناك منظمات غير حكومية عديدة لم تُمنح الشخصية القانونية؛ واحتاج المدافعون عن حقوق الإنسان على إذن لتنظيم المظاهرات بالرغم من الأحكام الدستورية<sup>(١٤٩)</sup>. وشجعت الإجراءات الخاصة على اعتماد قوانين وطنية وفي المقاطعات لحماية المدافعين عن حقوق الإنسان وقدمت العديد من التوصيات الأخرى<sup>(١٥٠)</sup>.

٤٠ - وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إزاء قلة عدد النساء في الحياة العامة وعملية اتخاذ القرار<sup>(١٥١)</sup>، وفي مواقع القيادة في العملية الانتقالية<sup>(١٥٢)</sup>. وأشارت الإجراءات الخاصة السبعة إلى أن صياغة قانون للمساواة بين الجنسين تنفيذاً للدستور ما زالت مستمرة. وما زالت المرأة ممثلة تمثيلاً ناقصاً معيماً في المؤسسات الديمقراطية المنشأة حديثاً وداخل هيئة إنفاذ القانون والقوات المسلحة ونظام القضاء<sup>(١٥٣)</sup>. وأشار مصدر في شعبة الأمم المتحدة الإحصائية عام ٢٠٠٨ إلى أن نسبة المقاعد التي شغلها المرأة في البرلمان هبطت من ١٢ في المائة عام ٢٠٠٥ إلى ٨,٤ في المائة عام ٢٠٠٨<sup>(١٥٤)</sup>.

## ٥- الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية

٤١ - أشارت لجنة خبراء منظمة العمل الدولية المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات في عام ٢٠٠٩ إلى التقارير التي تحدثت عن الاعتقالات وأعمال العنف المرتكبة ضد المضربين<sup>(١٥٥)</sup>، وتعطيل الأنشطة النقابية واعتقال النقابيين وتهديدهم<sup>(١٥٦)</sup>.

٤٢ - وأكدت الإجراءات الخاصة السبعة أن استخراج المعادن والتجار بها كثيراً ما ينطوي على عمل قسري<sup>(١٥٧)</sup>. وفي عام ٢٠٠٧، أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن القلق الخاص بإزاء التقارير التي تشير إلى أن "الأقزام" (بامبوتي، باتوا، باكوا) يتعرضون أحياناً

للعمل القسري<sup>(١٥٨)</sup>، وأشار الخبير المستقل إلى الشواهد التي تفيد بأن قوات الشرطة في المقاطعة الاستوائية كانت مسؤولة عن العمل القسري الذي لحق بالسكان المدنيين في بوكلونغو - لوكا<sup>(١٥٩)</sup>.

٤٣ - وفي عام ٢٠٠٩، أعربت لجنة حقوق الطفل عن قلقها إزاء استمرار عمل الأطفال ولأن أطفالاً أعمارهم خمس سنوات يعملون في ظروف خطيرة في الصناعة التعدينية وخاصة في إقليم كاتانغا<sup>(١٦٠)</sup>. وطلبت لجنة منظمة العمل الدولية معلومات عن التدابير المتخذة لخطر العمل الخطر للأطفال في المناجم<sup>(١٦١)</sup>.

٤٤ - وأعربت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إذ تظل أحكام قانون العمل تميز ضد المرأة<sup>(١٦٢)</sup>. وفي عام ٢٠٠٨، أشارت لجنة منظمة العمل الدولية إلى التشريع الذي يبدو أنه يطلب/يطلب المرأة بالحصول على إذن زوجها لشغل عمل بأجر أو للتوظيف في الوظائف العامة أو في التعيين كقاضي تحقيق<sup>(١٦٣)</sup>. وفي عام ٢٠٠٩، رحبت لجنة منظمة العمل الدولية ببيان الحكومة بأن هذه الأحكام لاغية وأن هناك تعديلات تُتخذ، وطلبت الحصول على النصوص المعدلة<sup>(١٦٤)</sup>.

٤٥ - وذكرت لجنة منظمة العمل الدولية بأنه لا يمكن استبعاد غير المواطنين من نطاق تطبيق اتفاقية المنظمة رقم ١١١<sup>(١٦٥)</sup>.

## ٦ - الحق في الضمان الاجتماعي وفي مستوى معيشة لائق

٤٦ - أعربت لجنة حقوق الطفل واللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة عن القلق إزاء ارتفاع مستوى الفقر في البلد<sup>(١٦٦)</sup>، على نحو ما أبرزته مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين<sup>(١٦٧)</sup>. وفي حين أشارت لجنة حقوق الطفل إلى استراتيجية الدولة للحد من الفقر، فإنها ظلت تشعر بالقلق إزاء تقلص فرص الحصول على المياه الصالحة للشرب في الفترة بين عامي ١٩٩٠ و ٢٠٠٤؛ وأن أقل من نصف السكان تتوافر لديهم المرافق الصحية؛ وأن غالبية سكان الحضر تعيش في بيئة غير صحية وأن هناك نقصاً في الأمن الغذائي في البلد<sup>(١٦٨)</sup>. وأكد الأمين العام أن المؤشرات الحيوية للصحة والتغذية والأمن الغذائي تقف على أعتاب الطوارئ<sup>(١٦٩)</sup>، وذكر الخبير المستقل أنه لا يوجد نظام حقيقي للضمان الاجتماعي<sup>(١٧٠)</sup>.

٤٧ - وأوصت لجنة حقوق الطفل بأن تراعي استراتيجية الحد من الفقر الأسباب الجذرية للفقر، بما فيها التوزيع غير العادل للموارد المتاحة<sup>(١٧١)</sup>. وأوصت المفوضية السامية بالنهوض بكفاءة جمع موارد الدولة وزيادة الشفافية في هذا الصدد وتحديد الأولويات في تخصيص هذه الموارد لدعم أعمال حقوق الإنسان<sup>(١٧٢)</sup>. ووفقاً للمقرر الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة في عام ٢٠٠٥، أعلنت لجنة للجمعية الوطنية أن بعض عقود التعدين والعقود الأخرى التي وقعتها السلطات الحكومية بين عامي ١٩٩٦ و ٢٠٠٣ هي عقود غير قانونية أو محدودة القيمة في تنمية البلد وأوصت بإلغائها أو إعادة التفاوض عليها<sup>(١٧٣)</sup>.

٤٨ - وأعربت لجنة حقوق الطفل عن بالغ قلقها إزاء الوضع الحالي لقطاع الخدمات الصحية، وخاصة في المناطق الريفية، وإزاء الأحوال المزرية ونقص الموارد البشرية والطبية والمالية في المستشفيات<sup>(١٧٤)</sup>. وأعربت عن قلقها، مع اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة، إزاء المعدلات شديدة الارتفاع لوفيات الرضع والأمومة<sup>(١٧٥)</sup>، والوفيات التي تسببها الأمراض المعدية أو فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز<sup>(١٧٦)</sup>. ووفقاً للإجراءات الخاصة السبعة، ينبغي على الحكومة أن تعيد بالتدريج إنشاء نظام صحي جيد الأداء يمكن الحصول على خدماته، مع ضمان حد أدنى من المعايير فوراً. وتم تقديم توصيات أخرى محددة<sup>(١٧٧)</sup>.

## ٧- الحق في التعليم

٤٩ - أشارت لجنة حقوق الطفل إلى الحكم الدستوري الخاص بمجانبة التعليم الابتدائي العام، إلا أنها أبدت قلقها إذ تظل التكاليف المدرسية مرتفعة نسبياً. وبالرغم من الجهود الحكومية، كانت معدلات التسجيل في المدارس الابتدائية والثانوية منخفضة؛ وكانت البنية الأساسية والمعدات التعليمية فقيرة؛ مع وجود نسبة مئوية صغيرة فقط من المدرسين المؤهلين وعدم سداد الرواتب بانتظام<sup>(١٧٨)</sup>. وأعرب الخبير المستقل عن قلق مماثل<sup>(١٧٩)</sup>. وأبدت اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة قلقها إزاء المعدل العالي للأمية بين النساء وارتفاع معدل تسرب الفتيات من المدارس لأسباب منها الحمل والزواج المبكر والقسري<sup>(١٨٠)</sup>. وأوصت لجنة حقوق الطفل بتأمين فرص الحصول على التعليم الابتدائي المجاني دون تمييز؛ ومواصلة الجهود لتقليل التباينات بين الجنسين في التعليم على نحو ما أوصت به أيضاً اللجنة المعنية بالقضاء على التمييز ضد المرأة<sup>(١٨١)</sup>، وزيادة الإنفاق على قطاع التعليم<sup>(١٨٢)</sup>.

## ٨- الأقليات والشعوب الأصلية

٥٠ - في عام ٢٠٠٧، أعربت لجنة القضاء على التمييز العنصري عن أسفها لإحجام الدولة عن الاعتراف بوجود شعوب أصلية وأقليات في إقليمها، وحثتها على احترام وحماية وجود كل الجماعات العرقية<sup>(١٨٣)</sup> وهويتها الثقافية.

٥١ - وأشار الخبير المستقل إلى تقارير كثيرة دعت إلى التركيز على حقوق الشعوب الأصلية والأقليات على وجه الاستعجال<sup>(١٨٤)</sup>. وأبدت لجنة القضاء على التمييز العنصري قلقها لعدم كفاية حقوق "الأقزام" (بامبوتي، باتوا وباكوا) في تملك أراضيهم ومواردهم وأقاليم مجتمعاتهم المحلية واستغلالها والإشراف عليها واستخدامها، ولمنح الامتيازات على أراضي وأقاليم الشعوب الأصلية دون تشاور مسبق<sup>(١٨٥)</sup>. وأوصت باتخاذ تدابير عاجلة لعلاج الوضع<sup>(١٨٦)</sup>.

## ٩- الأشخاص المشردون داخلياً واللاجئون

٥٢- ذكر الأمين العام أنه حتى حزيران/يونيه ٢٠٠٩، أفادت التقديرات بوجود ١,٧ مليون مشرد داخلياً في البلد، تركزوا أساساً في كيفو والمقاطعة الشرقية<sup>(١٨٧)</sup>. وأعربت لجنة حقوق الطفل عن القلق إذ إن نصف المشردين داخلياً كانوا من الأطفال، الأمر الذي أبرزته مفوضية الأمم المتحدة السامية لشؤون اللاجئين<sup>(١٨٨)</sup>.

٥٣- وأكدت الإجراءات الخاصة على الوضع الإنساني الصعب للمشردين داخلياً<sup>(١٨٩)</sup>. وأشار ممثل الأمين العام المعني بحقوق الإنسان للمشردين داخلياً إلى تعرض هؤلاء المشردين لهجمات من الجماعات المسلحة والقوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية<sup>(١٩٠)</sup>. واتفق على أن الحكومة تفتقد إلى القدرة على أن تستجيب من جانبها لاحتياجات المشردين داخلياً، إلا أنه أكد على واجب ومسؤولية السلطات في مساعدة المشردين داخلياً. وأعرب عن أسفه لعدم وجود إطار قانوني والافتقار إلى استراتيجية حكومية وإلى مجالات اختصاص محددة بوضوح؛ وعدم وجود مراكز تنسيق في الحكومة المركزية وفي المقاطعات، ونقص الموارد اللازمة للأنشطة الموجهة إلى المشردين داخلياً<sup>(١٩١)</sup>. وأكد تصديق الدولة على بروتوكول حماية ومساعدة الأشخاص المشردين داخلياً الذي يتيح فرصة فريدة لوضع الإطار اللازم لتمكين السلطات من الاضطلاع بهذه المسؤولية<sup>(١٩٢)</sup> بالتعاون مع المجتمع الدولي، وقدم توصيات عديدة في هذا الشأن<sup>(١٩٣)</sup>.

## ثالثاً - الإنجازات وأفضل الممارسات والتحديات والعوائق

٥٤- ذكر الأمين العام أن تنفيذ اتفاق السلام المبرم في ٢٣ آذار/مارس ٢٠٠٩ ما زال يواجه تحديات كبيرة، منها ما يتعلق بالأمن وحسن الإدارة والمصالحة المجتمعية والمشاركة السياسية. وتشكل قدرة وسلوك الوحدات المدججة حديثاً في القوات المسلحة لجمهورية الكونغو الديمقراطية في شمال وجنوب كيفو أحد التحديات الأساسية<sup>(١٩٤)</sup>.

٥٥- ورحبت لجنة حقوق الطفل، من جملة أمور، باعتماد قانون حماية الطفل (٢٠٠٩) وقانون مكافحة العنف الجنسي (٢٠٠٦)<sup>(١٩٥)</sup>.

## رابعاً - الأولويات والمبادرات والالتزامات الوطنية الرئيسية

### توصيات محددة للمتابعة

٥٦- طُوبت الإجراءات الخاصة المواضيعية السبعة والمفوضة السامية، في قرار مجلس حقوق الإنسان ٣٣/١٠، بتقديم تقرير مرة أخرى عن تطورات الحالة<sup>(١٩٦)</sup>.

٥٧- وطلبت هيئات المعاهدات معلومات متابعة عن توصياتها المتعلقة بإدراج وتنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة<sup>(١٩٧)</sup>؛ والإفلات من العقاب، وحالات الاختفاء القسري، وحالات الإعدام التعسفي، وإيذاء التامى، ومتابعة الآراء المتعلقة ببلاغات الأفراد (اللجنة المعنية بحقوق الإنسان)<sup>(١٩٨)</sup>؛ والعنف الجنسي وحقوق "الأقزام" (بامبوتي، باتوا وباكوا) (لجنة القضاء على التمييز العنصري)<sup>(١٩٩)</sup>.

## خامساً - بناء القدرات والمساعدة التقنية

٥٨- صدرت توصيات للمجتمع الدولي مقدمة من الإجراءات الخاصة<sup>(٢٠٠)</sup> والمفوضية السامية<sup>(٢٠١)</sup> ومجلس حقوق الإنسان، طلبت أيضاً إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان زيادة وتعزيز مساعدتها التقنية بالتشاور مع السلطات الكونغولية<sup>(٢٠٢)</sup>.

٥٩- وأوصت هيئات المعاهدات بالتماس المساعدة التقنية/التعاون التقني من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها و/أو المجتمع الدولي في عدد من المجالات<sup>(٢٠٣)</sup>. كما أشار مجلس الأمن<sup>(٢٠٤)</sup> إلى الدعم المقدم من المجتمع الدولي وبعثة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٦٠- وفي عام ٢٠٠٧، أورد إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية الأنشطة المتوخاة في الفترة ٢٠٠٨/٢٠١٢ في مجالات شملت الحكم الرشيد، والنمو لصالح الفقراء، والخدمات الاجتماعية الأساسية ومكافحة فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز<sup>(٢٠٥)</sup>.

### Notes

<sup>1</sup> Unless indicated otherwise, the status of ratifications of instruments listed in the table may be found in *Multilateral Treaties Deposited with the Secretary-General: Status as at 31 December 2006* (ST/LEG/SER.E.25), supplemented by the official website of the United Nations Treaty Collection database, Office of Legal Affairs of the United Nations Secretariat, <http://treaties.un.org/>.

<sup>2</sup> The following abbreviations have been used for this document:

ICERD	International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination
ICESCR	International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights
OP-ICESCR	Optional Protocol to ICESCR
ICCPR	International Covenant on Civil and Political Rights
ICCPR-OP 1	Optional Protocol to ICCPR
ICCPR-OP 2	Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty
CEDAW	Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women
OP-CEDAW	Optional Protocol to CEDAW
CAT	Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment
OP-CAT	Optional Protocol to CAT

CRC	Convention on the Rights of the Child
OP-CRC-AC	Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict
OP-CRC-SC	Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography
ICRMW	International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families
CRPD	Convention on the Rights of Persons with Disabilities
OP-CRPD	Optional Protocol to Convention on the Rights of Persons with Disabilities
CED	International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance.

- <sup>3</sup> Adopted by the General Assembly in its resolution 63/117 of 10 December 2008, in which the Assembly recommended that a signing ceremony be organized in 2009. Article 17, paragraph 1, of OP-ICESCR states that “The present Protocol is open for signature by any State that has signed, ratified or acceded to the Covenant”.
- <sup>4</sup> Protocol to Prevent, Suppress and Punish Trafficking in Persons, Especially Women and Children, supplementing the United Nations Convention against Transnational Organized Crime.
- <sup>5</sup> 1951 Convention relating to the Status of Refugees and its 1967 Protocol, 1954 Convention relating to the status of Stateless Persons and 1961 Convention on the Reduction of Statelessness.
- <sup>6</sup> Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of the Wounded and Sick in Armed Forces in the Field (First Convention); Geneva Convention for the Amelioration of the Condition of Wounded, Sick and Shipwrecked Members of Armed Forces at Sea (Second Convention); Convention relative to the Treatment of Prisoners of War (Third Convention); Convention relative to the Protection of Civilian Persons in Time of War (Fourth Convention); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of International Armed Conflicts (Protocol I); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Protection of Victims of Non-International Armed Conflicts (Protocol II); Protocol Additional to the Geneva Conventions of 12 August 1949, and relating to the Adoption of an Additional Distinctive Emblem (Protocol III). For the official status of ratifications, see Federal Department of Foreign Affairs of Switzerland, at [www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html](http://www.eda.admin.ch/eda/fr/home/topics/intla/intrea/chdep/warvic.html).
- <sup>7</sup> International Labour Organization Convention No. 29 concerning Forced or Compulsory Labour; Convention No. 105 concerning the Abolition of Forced Labour, Convention No. 87 concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organize; Convention No. 98 concerning the Application of the Principles of the Right to Organize and to Bargain Collectively; Convention No. 100 concerning Equal Remuneration for Men and Women Workers for Work of Equal Value; Convention No. 111 concerning Discrimination in Respect of Employment and Occupation; Convention No. 138 concerning Minimum Age for Admission to Employment; Convention No. 182 concerning the Prohibition and Immediate Action for the Elimination of the Worst Forms of Child Labour.
- <sup>8</sup> Concluding Observations of the Committee on the Elimination of Racial Discrimination (CERD/C/COD/CO/15), para. 6.
- <sup>9</sup> S/2008/218, para. 76.
- <sup>10</sup> A/61/475, para. 12. See also A/HRC/7/6/Add.4, para. 7.

- <sup>11</sup> CERD/C/COD/CO/15, para. 5; Concluding observations of the Human Rights Committee (CCPR/C/COD/CO/3), para. 5. Concluding observations of the Committee on the Rights of the Child (CRC/C/COD/CO/2), para. 3 (c).
- <sup>12</sup> For the list of national human rights institutions with accreditation status granted by the International Coordinating Committee of National Institutions for the Promotion and Protection of Human Rights (ICC), see A/HRC/10/55, annex I.
- <sup>13</sup> CERD/C/COD/CO/15, para. 11; CRC/C/COD/CO/2, para. 17. See also S/2009/160, para. 68.
- <sup>14</sup> A/HRC/8/4/Add.2, para. 89; Press release of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders (June 2009).
- <sup>15</sup> A/HRC/10/58, para. 61 (a) (iv).
- <sup>16</sup> Except in 2006 and 2007. Commission on Human Rights resolutions 1993/61, 1994/87, 1995/69, 1996/77, 1997/58, 1998/61, 1999/56, 2000/15, 2001/19, 2002/14, 2003/15 (Situation of human rights in Zaire and in the Democratic Republic of the Congo); resolutions 2004/84 and 2005/85 (Technical cooperation and advisory services in the Democratic Republic of the Congo); Human Rights Council resolutions 7/20 of 2008 (Technical cooperation and advisory services in the Democratic Republic of the Congo) and 10/33 of 2009 (Situation of human rights in the Democratic Republic of the Congo and the strengthening of technical cooperation and consultative services).
- <sup>17</sup> Human Right Council resolution 7/20.
- <sup>18</sup> Resolution S-8/1, paras. 11-12.
- <sup>19</sup> The following abbreviations have been used for this document:
- |              |  |
|--------------|--|
| CERD         | Committee on the Elimination of Racial Discrimination        |
| CESCR        | Committee on Economic, Social and Cultural Rights            |
| HR Committee | Human Rights Committee                                       |
| CEDAW        | Committee on the Elimination of Discrimination against Women |
| CAT          | Committee against Torture                                    |
| CRC          | Committee on the Rights of the Child.                        |
- <sup>20</sup> Chairman of CERD, letter dated 18 August 2006.
- <sup>21</sup> CERD, Seventy-first Session, summary record of the 1827<sup>th</sup> meeting (6 August 2007) ([CERD/C/SR.1827](#)), para. 10.
- <sup>22</sup> See the press release of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders (June 2009).
- <sup>23</sup> A/HRC/8/6/Add.3.
- <sup>24</sup> A/HRC/10/59.
- <sup>25</sup> A/HRC/7/6/Add.4.
- <sup>26</sup> A/HRC/8/4/Add.2.
- <sup>27</sup> A/HRC/10 /59, para. 6.
- <sup>28</sup> The questionnaires included in this section are those which have been reflected in an official report by a special procedure mandate holder.
- <sup>29</sup> See (a) report of the Special Rapporteur on the right to education (A/HRC/4/29), questionnaire on the right to education of persons with disabilities sent in 2006; (b) report of the Special Rapporteur on the human rights of migrants (A/HRC/4/24), questionnaire on the impact of certain laws and administrative measures on migrants sent in 2006; (c) report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially women and children (A/HRC/4/23), questionnaire on issues related to forced marriages

and trafficking in persons sent in 2006; (d) report of the Special Representative of the Secretary-General on human rights defenders (E/CN.4/2006/95 and Add.5), questionnaire on the implementation of the Declaration on the Right and Responsibility of Individuals, Groups and Organs of Society to Promote and Protect Universally Recognized Human Rights and Fundamental Freedoms sent in June 2005; (e) report of the Special Rapporteur on the situation of human rights and fundamental freedoms of indigenous people (A/HRC/6/15), questionnaire on the human rights of indigenous people sent in August 2007; (f) report of the Special Rapporteur on trafficking in persons, especially in women and children (E/CN.4/2006/62) and the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (E/CN.4/2006/67), joint questionnaire on the relationship between trafficking and the demand for commercial sexual exploitation sent in July 2005; (g) report of the Special Rapporteur on the right to education (E/CN.4/2006/45), questionnaire on the right to education for girls sent in 2005; (h) report of the Working Group on mercenaries (A/61/341), questionnaire concerning its mandate and activities sent in November 2005; (i) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/4/31), questionnaire on the sale of children's organs sent in July 2006; (j) report of the Special Rapporteur on the sale of children, child prostitution and child pornography (A/HRC/7/8), questionnaire on assistance and rehabilitation programmes for child victims of sexual exploitation sent in July 2007; (k) report of the Special Representative of the Secretary-General on the issue of human rights and transnational corporations and other business enterprises (A/HRC/4/35/Add.3), questionnaire on human rights policies and management practices; (l) report of the Special Rapporteur on the right to education (A/HRC/8/10), questionnaire on the right to education in emergency situations sent in 2007; (m) report of the Special Rapporteur on the right to education (June 2009) (A/HRC/11/8), questionnaire on the right to education for persons in detention; (n) report of the independent expert on the question of human rights and extreme poverty to the HRC eleventh session (June 2009) (A/HRC/11/9), questionnaire on Cash Transfer Programmes, sent in October 2008; (o) report of the Special Rapporteur on violence against women (June 2009) (A/HRC/11/6), questionnaire on violence against women and political economy.

<sup>30</sup> A/HRC/10/58, para. 47.

<sup>31</sup> For the mandate of the Human Rights Division of MONUC, see Security Council resolutions 1565 (2004), 1756 (2007), 1794 (2007) and 1856 (2008).

<sup>32</sup> OHCHR Annual Report 2006, p. 48.

<sup>33</sup> OHCHR 2008 Report, Activities and results, p. 87.

<sup>34</sup> OHCHR Annual Report 2007, Activities and results, p. 77.

<sup>35</sup> A/HRC/10/58, para. 48.

<sup>36</sup> OHCHR 2008 Report, Activities and results, p. 88.

<sup>37</sup> With the Department of Peacekeeping Operations (DPKO), MONUC and the United Nations Development Programme (UNDP). See OHCHR 2008 Report, Activities and results, p. 88. See also A/HRC/10/58, para. 24.

<sup>38</sup> A/61/38 (Part III), para. 345; CERD/C/COD/CO/15, para. 12.

<sup>39</sup> A/HRC/10/59, paras. 82-85. See also A/HRC/7/6/Add.4, paras. 96-101.

<sup>40</sup> A/61/38 (Part III), para. 347; CCPR/C/COD/CO/3, para. 11 (a).

<sup>41</sup> A/HRC/10/59, para. 84.

<sup>42</sup> A/61/38 (Part III), para. 341.

<sup>43</sup> CERD/C/COD/CO/15, paras. 18-19.

- <sup>44</sup> Ibid., para. 17.
- <sup>45</sup> A/HRC/10/59, para. 80. See also A/HRC/7/6/Add.4, para. 8.
- <sup>46</sup> A/HRC/7/6/Add.4, paras. 4-6; A/HRC/8/6/Add.3, para. 9. See also A/HRC/8/4/Add.2, para. 3.
- <sup>47</sup> A/60/395, summary; E/CN.4/2006/113, summary; A/61/475, summary; A/HRC/4/7, summary; A/62/313, summary; A/HRC/7/25, summary. See also CCPR/C/COD/CO/3, para. 15.
- <sup>48</sup> A/HRC/10/30, para. 29.
- <sup>49</sup> A/HRC/10/59, para. 77.
- <sup>50</sup> A/HRC/10/58, para. 6.
- <sup>51</sup> Ibid., para. 15.
- <sup>52</sup> S/2008/728, paras. 27 and 31. See also S/2008/433, para. 61; S/2008/218, para. 48 (CNDP). See also H/HRC/10/59, paras. 24 and 26-27.
- <sup>53</sup> S/2009/335, paras. 8-10 and 27. See also Group of Experts on the Democratic Republic of the Congo (S/2009/253), paras. 26 and 29-40.
- <sup>54</sup> Resolution S-8/1, para. 9 (a).
- <sup>55</sup> A/HRC/10/59, paras. 73-74; A/HRC/8/4/Add.2, para. 76 (c), A/HRC/7/6/Add.4, para. 9.
- <sup>56</sup> S/2005/832, para. 49.
- <sup>57</sup> See also the United Nations Panel of Experts on the Illegal Exploitation of Natural Resources and Other Forms of Wealth of the Democratic Republic of the Congo (S/2001/357); Group of Experts appointed by the Security Council, which investigated the illicit transfer of embargoed materials in South Kivu, North Kivu and Ituri (S/2007/423), para. 37. See also the Final report of the Group of Experts on the Democratic Republic of the Congo, (S/2008/773), para. 113.
- <sup>58</sup> Final report of the Group of Experts on the Democratic Republic of the Congo (S/2008/773), paras. 130 and 135.
- <sup>59</sup> A/HRC/10/59, para. 105; A/HRC/4/7, para. 67.
- <sup>60</sup> Resolution S-8/1, para. 9 (a).
- <sup>61</sup> A/HRC/10/59, paras. 68-69.
- <sup>62</sup> Resolution S-8/1, para. 6.
- <sup>63</sup> A/HRC/10/59, para. 86.
- <sup>64</sup> Ibid., para. 86.
- <sup>65</sup> Ibid., para. 106.
- <sup>66</sup> Report of the Secretary-General on children and armed conflict (A/63/785-S/2009/158), para. 44.
- <sup>67</sup> A/HRC/10/58, para. 36; A/HRC/7/6/Add.4, p 105.
- <sup>68</sup> A/HRC/10/59, para. 43; A/HRC/7/25, para. 39; A/HRC/4/7, para. 30; E/CN.4/2006/113, para. 101; E/CN.4/2005/120, para. 56. See also Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict, Submission to UPR on the Democratic Republic of the Congo, p. 2.

- <sup>69</sup> A/61/38 (Part III), para. 338; CERD/C/COD/CO/15, para. 15; Concluding observations of the Committee against Torture (CAT/C/DRC/CO/1), para. 12; CRC/C/COD/CO/2, para. 41. See also CCPR/C/COD/CO/3, para. 13.
- <sup>70</sup> S/2009/160, para. 69.
- <sup>71</sup> S/2008/433, para. 67.
- <sup>72</sup> A/HRC/7/6/Add.4, para. 106.
- <sup>73</sup> A/HRC/7/25, para. 49.
- <sup>74</sup> A/HRC/10/58, para. 61; A/HRC/10/59, paras. 102-104; A/HRC/7/6/Add.4, paras. 108-111; A/HRC/8/4/Add.2, para. 80; A/HRC/7/25, para. 66; CERD/C/COD/CO/15, para. 15; CRC/C/COD/CO/2, para. 42; A/61/38 (Part III), para. 339; CCPR/C/COD/CO/3, para. 13.
- <sup>75</sup> S/2009/335, para. 43.
- <sup>76</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 67; S/AC.51/2009/3, para. 5.
- <sup>77</sup> S/2008/693, para. 105.
- <sup>78</sup> *Ibid.*, para. 19.
- <sup>79</sup> A/HRC/10/59, para. 54. See also the Group of Experts (December 2008) (S/2008/728), paras. 169-170.
- <sup>80</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 72. See also ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Observation concerning ILO Worst Forms of Child Labour Convention, 1999 (No. 182), (, Geneva, 2009) ((ILOLEX) 062009COD182), p. 3.
- <sup>81</sup> A/HRC/10/59, para. 99.
- <sup>82</sup> Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict submission to UPR on the Democratic Republic of the Congo, p. 6.
- <sup>83</sup> S/2009/160, para. 66. See also S/2008/218, para. 49; A/HRC/10/59, para. 18.
- <sup>84</sup> A/HRC/10/58, paras. 39-43.
- <sup>85</sup> *Ibid.*, para. 43. See also recommendation, para. 61 (a) (vi).
- <sup>86</sup> CAT/DRC/CO/1, para. 7.
- <sup>87</sup> *Ibid.*, para. 5; CRC/C/COD/CO/2, para. 38.
- <sup>88</sup> A/HRC/ 10/ 59, para. 96.
- <sup>89</sup> CCPR/C/81/D/962/2001, paras. 5.2-6; CCPR/C/86/D/1177/2003, paras. 6.1-7.
- <sup>90</sup> CCPR/C/COD/CO/3, para. 17.
- <sup>91</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 78.
- <sup>92</sup> *Ibid.*, para. 79; A/61/475, para. 118. See also E/CN.4/2006/113, para. 119.
- <sup>93</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 40.
- <sup>94</sup> *Ibid.*, para. 83.
- <sup>95</sup> *Ibid.*, para. 76.
- <sup>96</sup> A/HRC/8/4/Add.2, para. 69.
- <sup>97</sup> S/2008/433, para. 62.
- <sup>98</sup> A/HRC/10/58, para. 19.

- <sup>99</sup> A/HRC/7/25, paras. 23-27; A/61/475, paras. 143 and 145; A/HRC/10/59, paras. 61-62. See also A/HRC/7/6/Add.4, para. 108 (b).
- <sup>100</sup> S/2008/218, para. 24.
- <sup>101</sup> A/HRC/7/25, pp. 2-3. See in particular A/HRC/8/4/Add.2, paras. 74-90. See also A/HRC/10/59, paras. 91-92.
- <sup>102</sup> A/HRC/10/58, para. 61 (a) (v).
- <sup>103</sup> A/HRC/10/59, para. 93.
- <sup>104</sup> S/2009/160, para. 67.
- <sup>105</sup> A/HRC/7/25, paras. 5-15.
- <sup>106</sup> CCPR/C/COD/CO/3, para. 10; CAT/C/DRC/CO/1, para. 6; CRC/C/COD/CO/2, paras. 42, 70 and 85.
- <sup>107</sup> A/HRC/10/59, paras. 59 et seq.; A/HRC/8/6/Add.3, para. 75 (a) (ii); Press release of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders (June 2009). See also Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict submission to UPR on the Democratic Republic of the Congo, p. 7.
- <sup>108</sup> A/HRC/10/58, paras. 17-24.
- <sup>109</sup> A/HRC/7/6/Add.4, para. 105.
- <sup>110</sup> A/HRC/10/59, paras. 41-42.
- <sup>111</sup> A/HRC/7/25, para. 40. See also A/HRC/10/58, para. 36.
- <sup>112</sup> A/HRC/7/25, para. 41.
- <sup>113</sup> *Ibid.*, para. 44.
- <sup>114</sup> S/2009/335, para. 42.
- <sup>115</sup> A/HRC/10/59, para. 40.
- <sup>116</sup> E/CN.4/2006/113, para. 27.
- <sup>117</sup> S/2008/693, para. 4; S/2009/335, para. 7.
- <sup>118</sup> A/HRC/10/59, para. 91.
- <sup>119</sup> *Ibid.*, para. 97. See also A/HRC/4/7, para. 67; Security Council resolution 1856 (2008), para. 22.
- <sup>120</sup> A/HRC/10/58, para. 61.
- <sup>121</sup> A/HRC/10/59, para. 95. See also A/HRC/7/25, para. 69 (g).
- <sup>122</sup> S/2009/160, para. 68. See also A/HRC/10/58, para. 24.
- <sup>123</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 89 (a).
- <sup>124</sup> CAT/C/DRC/CO/1, para. 9.
- <sup>125</sup> CCPR/C/COD/CO/3, para. 21.
- <sup>126</sup> A/HRC/7/25, para. 65 (e). See also A/HRC/10/59, para. 90.
- <sup>127</sup> A/61/475, paras. 138-141; A/HRC/10/59, para. 63. See also S/2009/160, para. 88.
- <sup>128</sup> A/HRC/10/59, para. 63.
- <sup>129</sup> S/2009/160, para. 88; S/2008/728, para. 39.
- <sup>130</sup> A/HRC/10/58, para. 41.

- <sup>131</sup> Ibid., para. 44. See also S/2008/728, para. 39; S/2008/218, para. 68.
- <sup>132</sup> A/HRC/10/58, para. 44.
- <sup>133</sup> Ibid., para. 61 (a) (viii).
- <sup>134</sup> CAT/DRC/CO/1, para. 11.
- <sup>135</sup> A/HRC/10/58, para. 25. See also A/HRC/7/25, para. 52.
- <sup>136</sup> A/HRC/10/58, para. 3.
- <sup>137</sup> S/2008/433, paras. 59-60. OHCHR, Division des droits de l'homme de la MONUC, Rapport spécial, Enquête spéciale sur les événements de février et mars 2008 au Bas-Congo (mai 2008).
- <sup>138</sup> A/HRC/10/58, para. 26.
- <sup>139</sup> S/2007/391, para. 5. MONUC, Rapport spécial, Enquête spéciale sur les événements de mars 2007 à Kinshasa (janvier 2008). See also S/PRST/2007/9.
- <sup>140</sup> A/HRC/10/58, para. 26.
- <sup>141</sup> Ibid., para. 27.
- <sup>142</sup> Ibid., paras. 3 and 28.
- <sup>143</sup> Ibid., para. 61 (a) (ix).
- <sup>144</sup> Ibid., para. 29.
- <sup>145</sup> S/2008/728, para. 31; S/2009/160, para. 66.
- <sup>146</sup> A/HRC/7/25, para. 52.
- <sup>147</sup> See CCPR/C/COD/CO/3, paras. 22-23, and A/HRC/10/59, paras. 43-49. See also Press release of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders (June 2009).
- <sup>148</sup> A/HRC/10/58, paras. 30-32; Press release of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders (June 2009).
- <sup>149</sup> Press release of the Special Rapporteur on the situation of human rights defenders (June 2009).
- <sup>150</sup> Ibid.; A/HRC/10/59, paras. 114-116.
- <sup>151</sup> A/61/38 (Part III), para. 354.
- <sup>152</sup> Ibid., para. 334.
- <sup>153</sup> A/HRC/10/59, para. 84.
- <sup>154</sup> United Nations Statistics Division coordinated data and analyses, available at <http://mdgs.un.org/unsd/mdg>.
- <sup>155</sup> ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Observation concerning Freedom of Association and Protection of the Right to Organise Convention, 1948 (No. 87) (Geneva, 2009) ((ILOLEX) 062009COD087), para. 2.
- <sup>156</sup> Ibid., p. 1.
- <sup>157</sup> A/HRC/10/59, para. 74.
- <sup>158</sup> CERD/C/COD/CO/15, paras. 18-19.
- <sup>159</sup> A/HRC/4/7, para. 32.
- <sup>160</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 80.

- <sup>161</sup> ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Direct Observation concerning Worst Forms of Child Labour Convention, 1999 (No. 182), 2009 ((ILOLEX) 062009COD182), p. 4.
- <sup>162</sup> A/61/38 (Part III), para. 346.
- <sup>163</sup> ILO Committee of Experts on the Application of Conventions and Recommendations, Individual Direct Request concerning ILO Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111) (Geneva, 2008) ((ILOLEX) 092008COD111), para. 5.
- <sup>164</sup> Ibid., Individual Observation concerning ILO Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111) (Geneva, 2009) ((ILOLEX) 062009COD111), para. 2.
- <sup>165</sup> Ibid., Individual Direct Request concerning ILO Discrimination (Employment and Occupation) Convention, 1958 (No. 111) (Geneva, 2008) ((ILOLEX) 092008COD111), para. 2.
- <sup>166</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 7; A/61/38 (Part III), para. 340.
- <sup>167</sup> UNHCR submission to UPR on the Democratic Republic of Congo, p. 1, citing CRC/C/COD/CO/2, para. 7.
- <sup>168</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 63.
- <sup>169</sup> S/2008/728, para. 40.
- <sup>170</sup> S/HRC/7/25, para. 58.
- <sup>171</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 64.
- <sup>172</sup> A/HRC/10/58, para. 61 (a) (i). See also A/HRC/7/25, para. 56.
- <sup>173</sup> A/HRC/7/6/Add.4, para 10.
- <sup>174</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 53.
- <sup>175</sup> Ibid., para. 33; A/61/38 (Part III), para. 360.
- <sup>176</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 33.
- <sup>177</sup> A/HRC/10/ 59, para 111.
- <sup>178</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 65.
- <sup>179</sup> A/HRC/7/25, para. 57.
- <sup>180</sup> A/61/38 (Part III), para. 358.
- <sup>181</sup> Ibid., para. 359.
- <sup>182</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 66.
- <sup>183</sup> CERD/C/COD/CO/15, para. 14.
- <sup>184</sup> A/61/475, para. 134.
- <sup>185</sup> CERD/C/COD/CO/15, para. 18. See also A/61/475, paras. 135-137.
- <sup>186</sup> CERD/C/COD/CO/15, para. 18.
- <sup>187</sup> S/2009/335, para. 23. See also A/HRC/10/59, paras. 23-26; and UNHCR, 2008 Global Trends: Refugees, Asylum-seekers, Returnees, Internally Displaced and Stateless Persons, Annex Table 1 (Geneva, 2009), p. 1, available at <http://www.unhcr.org/4a375c426.html>. See also S/2008/728, paras. 3-21; S/2008/693, para. 7; S/2009/160, paras. 3-16; A/61/475, paras. 124-133; E/CN.4/2006/113, paras. 74-75. See also A/HRC/8/6/Add.3, paras. 9-17.

- <sup>188</sup> CRC/C/COD/CO/2, para 74; UNHCR submission to UPR on the Democratic Republic of Congo, p. 2.
- <sup>189</sup> A/HRC/10/59, paras. 30-34; A/HRC/8/6/Add.3, paras. 45-49.
- <sup>190</sup> A/HRC/8/6/Add.3, paras. 45 and 55.
- <sup>191</sup> Ibid., para. 27.
- <sup>192</sup> Ibid., para. 28.
- <sup>193</sup> Ibid., paras. 71-75. See also CRC/C/COD/CO/2, para. 75.
- <sup>194</sup> S/2009/335, paras. 71-72.
- <sup>195</sup> CRC/C/COD/CO/2, para. 3.
- <sup>196</sup> Resolution 10/33, paras. 5 and 8.
- <sup>197</sup> CAT/C/DRC/CO/1, para. 17.
- <sup>198</sup> CCPR/C/COD/CO/3, para. 9. See also HR Committee, Report of the Special Rapporteur for Follow-Up on Concluding Observations, Ninety-fifth session, 16 March-3 April 2009 (CCPR/C/95/2), pp. 13-14.
- <sup>199</sup> CERD/C/COD/CO/15, para. 27 (see also paragraph 18).
- <sup>200</sup> A/HRC/10/59, paras. 89-116. See also paragraph 118. See further A/HRC/8/6/Add.3, para. 75 (c); A/HRC/7/6/Add.4, paras. 110-111; A/HRC/8/4/Add.2, para. 90; A/HRC/7/25, para. 69. See also Special Representative of the Secretary-General for Children and Armed Conflict submission to UPR on the Democratic Republic of the Congo, p. 7.
- <sup>201</sup> A/HRC/10/58, para. 61 (b). See also S/AC.51/2009/3, paras. 6 and 13-14.
- <sup>202</sup> Resolution 7/20, paras. 4-5; resolution S-8/1, para. 9. See also resolution 10/33, paras. 9-10.
- <sup>203</sup> CRC/C/COD/CO/2, paras. 17, 42 (c), 46, 48 (h), 54, 81, 89 (c); CAT/C/DRC/CO/1, para. 8 (b); A/61/38 (Part III), paras. 349, 361 and 364.
- <sup>204</sup> Security Council resolution 1856 (2008), para. 22.
- <sup>205</sup> Country Assistance Framework (CAF)/United Nations Development Assistance Framework (UNDAF) for the Democratic Republic of the Congo, 2007, pp. 84-126, available at [www.undg.org/unct.cfm?module=CoordinationProfile&page=Country&CountryID=ZAI](http://www.undg.org/unct.cfm?module=CoordinationProfile&page=Country&CountryID=ZAI).